

قال المصنف رحمه الله:

س: ما الدليل على شموله الدين كله عند الإطلاق؟

ج: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْإِسْلَامِ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ».

وغير ذلك كثير.



قال الشارح وفق الله:

ذكر المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ سَوْألاً آخر؛ فقال: (ما الدليل على شموله الدين كله عند

الإطلاق؟) أي ما الدليل على أن اسم (الإسلام) يشمل الدين كله إذا أُطلق فلم يقترن

بغيره.

ثم أجاب عنه بذكر ثلاث آيات:

فالأية الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وهي

مطابقة لما ذكر؛ بيان أن (الإسلام) اسم للدين كله؛ فيندرج فيه غيره.

وهذه الآية تدلُّ على (الإسلام) بمعناه العام والخاص:

○ فأما دلالتها على المعنى العام: فإنَّ الجملة مُطْلَقَةٌ لم تُقَيَّدْ بدينٍ دون دينٍ.

وقوله فيها: ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾ (دالٌّ على العموم، أي أنَّ الدين المُعْتَدَّ به عند الله هو

الإسلام، وهذا يكون للأنبياء كلهم.

○ وأما دلالته على المعنى الخاصّ: فذلك أنّ (الإسلام) الذي هو دين محمّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فردٌّ من أفراد الدّين الذي رضيّه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى واعتدَّ به.

والدليل الثاني: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيْبًا» الحديث. رواه مسلم.

ودلالته على شمول (الإسلام) للدّين كلّهُ: في ذكر أنّ (الإسلام) بدأ غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ؛ وهذا يتحقّق في الإسلام بمعناه العامّ والخاصّ:

○ فإنّ (الإسلام) بمعناه العامّ ابتداءً بواحدٍ؛ وهو آدم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وكان آدم واحدًا في مُقابلِ الجنّ الذين هم ذرّيّة إبليس، والجنُّ مُتقدّمون على الإنس في خلقهم، ورُويت في ذلك آثارٌ كثيرةٌ.

○ وكذلك (الإسلام) بمعناه الخاصّ بدأ غريبًا ببعثة محمّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان واحدًا، ثمّ أسلم معه من أسلم وكانوا قليلًا، فلم يزل يكثرون.

والدليل الثالث: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْإِسْلَامِ: إِيْمَانٌ بِاللّهِ»؛ وهذا حديثٌ مذكورٌ بالمعنى؛ ففي «مسند أحمد» من حديث عمرو بن عبّسة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِيْمَانُ».

وهذان الحديثان ذكرهما المصنّف ولم يعزّهما، وتَرَكَ العزو أمرٌ سهلٌ؛ ما لم يكن الحديث موضوعًا.

وإذا اقترن العزو ببيان رتبة الحديث - أي درجته من القبول أو عدمه - فهذا أتمُّ نفعًا.

وأشرتُ إلى ذلك بقولي:

تَرَكَ الْحَدِيثَ دُونَ عَزْوٍ سَهْلًا إِنَّ لَمْ يَكُ الْمَوْضُوعَ ثُمَّ أَهْمَلًا
وَالْأَفْضَلَ الْعَزْوُ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ بَيَانُ رُتْبَةٍ تَتِمُّ الْمَنْفَعَةُ



قال المصنّف رحمه الله:

س: ما الدليل على تعريفه بالأركان الخمسة عند التفصيل؟

ج: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث سؤال جبريلَ إِيَّاهُ عن الدين: «الإِسْلَامُ: أَنْ تُشْهَدَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ، وَتُقِيْمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُصُوْمَ رَمَضَانَ، وَتُحْجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيْلًا».

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: ...»؛ فذكر هذه، غير أنه قدّم الحجّ على صوم رمضان.

وكلاهما في «الصّحيحين».



قال الشارح وفقه الله:

ذكر المصنّف رَحْمَهُ اللهُ سؤالا آخر؛ فقال: (ما الدليل على تعريفه بالأركان الخمسة عند التفصيل؟)، مطالبًا إقامة الدليل على المعنى الذي يكون لـ (الإسلام) إذا اقترن بغيره؛ ف (الإسلام) إذا قرّن بغيره هو الأعمال الظاهرة - كما تقدّم.

وجماع هذه الأعمال وعمادها الذي تنتظم فيه: أركان الإسلام الخمسة.

وذكر المصنّف دليلين في عدّها:

أحدهما: (قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث سؤال جبريلَ إِيَّاهُ عن الدين)؛ قال: «الإِسْلَامُ: أَنْ تُشْهَدَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ» الحديث. رواه البخاريّ ومسلمٌ من حديث أبي هريرة، ورواه مسلمٌ وحده من حديث عمر بن الخطّاب.

والآخر: (قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ») الحديث. متفقٌ عليه من

حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال المصنّف (فذكر هذه) يعني الخمسة المتقدمة، (غير أنه قدّم الحجّ على صوم

رمضان) أي في عدّها؛ فقال: «الحجّ، وصَوْمُ رَمَضَانَ»، وهذه رواية البخاريّ ومسلمٍ

معاً، ووقع في روايةٍ عند مسلمٍ تقديم (الصّوم) على (الحجّ).

والرواية المحفوظة: تقديم (الحجّ) على (الصّوم).

وللسُّبكيّ الابن بحثٌ في بيان ذلك؛ ذكره في «الطبقات الكبرى».

وقوله بعد أن ذكر الحديثين: (وكلاهما في «الصّحيحين») يعني «صحيح البخاريّ»

و«صحيح مسلم»؛ فإنّ لقب «الصّحيحين» موضوعٌ لهما.

وهذان الحديثان يدلّان على المعنى الخاصّ لـ (الإسلام) إذا قرُنَ بغيره، وأنّه متعلّق

بالأعمال الظاهرة المعدودة في الحديثين المذكورين.



قال المصنف رحمه الله:

س: ما محلُّ الشَّهادتين من الدِّين؟

ج: لا يدخل العبد في الدِّين إلا بهما.

قال الله تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النُّور: ٦٢].

وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ

مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ...» الحديث.

وغير ذلك كثير.



قال الشارح وفق رحمه الله:

لَمَّا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ الْخَمْسَةَ، شَرَعَ يُبَيِّنُهَا وَاحِدًا وَاحِدًا؛ فَأُورِدَ

سُؤَالًا يَتَعَلَّقُ بِأَوَّلِهَا؛ فَقَالَ: (ما محلُّ الشَّهادتين من الدِّين؟).

و(الشَّهادتان) إِذَا أُطْلِقَتَا فَالْمُرَادُ بِهِمَا: الشَّهَادَةُ لِلَّهِ وَلِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالشَّهَادَةُ لِلَّهِ تَكُونُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَالشَّهَادَةُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ بِالرَّسَالَةِ.

فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: (ما محلُّ الشَّهادتين؟): (أَل) فِيهِ عَهْدِيَّةٌ؛ أَيِ الشَّهَادَتَانِ الْمَعْهُودَتَانِ

الْمَشْهُورَ ذِكْرُهُمَا فِي هَذَا الدِّينِ، وَهُمَا (أَشْهَدُ إِلَّا لِإِلَهِ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ

اللَّهِ).

ثُمَّ أَجَابَ مَبِينًا مَحَلَّهُمَا فَقَالَ: (لا يدخل العبد في الدِّين إلا بهما) أَيِ لَا يَكُونُ الْعَبْدُ

مُسْلِمًا إِلَّا بِهَاتَيْنِ الشَّهَادَتَيْنِ؛ فَإِذَا شَهِدَ بِهِمَا كَانَ مُسْلِمًا.

وذكر المصنّف دليلين في بيان ذلك:

فالأوّل: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢].

ودلالته على مقصوده: هو أنّ رأس الإيمان بالله هو الشَّهادة له بالوحدانيّة، ورأس الإيمان بمحمّد صلى الله عليه وسلّم هو الشَّهادة له بالرّسالة.

والدليل الثّاني: حديث: («أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ») الحديث؛ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنهما.

ودلالته على المقصود: في قوله: («أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»); فلا يُعَصَمُ دم العبد - فيكون حراماً - إلاّ بالإتيان بهاتين الشَّهادتين.

فهذان الدليلان يُبَيِّنَانِ أَنَّ العبد لا يدخل في دين الإسلام إلاّ بالشَّهادة بهما؛ فإذا شهد العبد أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ فإنه يكون مسلماً.

وهاتان الشَّهادتان مع سهولة لفظهما فإنّ العمل بهما ثقيلٌ؛ فإنّ شهادته أحدنا بأنّه (لا) إله إلاّ الله) تقتضي أن يجعل عبادته كلّها لله، وشهادته لمحمّد صلى الله عليه وسلّم بالرّسالة تقتضي الطّاعة الكاملة التّامة له صلى الله عليه وسلّم.

فجرّيانهما يُيسِّرُ على اللّسان لا يرفع ثقل العمل بهما.

وهما أحوجُ الشَّهادات التي يفتقر إليها العبد؛ فما افتقر عبداً لشهادة كما افتقر للشَّهادة لله بالوحدانيّة ولمحمّد صلى الله عليه وسلّم بالرّسالة.

وفي «صحيح مسلم» أنّ عمرو بن العاصي لما احتضِرَ ذكر أنّ أعظم ما أعدّه لهذا

اليوم هو شهادة ألا إله إلا الله، وأنَّ محمَّدًا رسول الله.

وهذا يحمل العبد على أن يجتهد في تحقيق هاتين الشَّهادتين؛ بتعلُّم معناهما، والقيام بحقوقهما، وملاحظة النَّفس في النهوض بهما؛ فبهما تكون سعادته ونجاته في الدُّنيا والآخرة.

فَمَنْ فاتته شهادةٌ في الدُّنيا سواهما فلا يكون فَوْتَهُ حَسْرَةً.

والحسرة العُظمى: أن يفوت العبد قيامه في هذه الدُّنيا بحقِّ شهادة ألا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا عبده ورسوله.

وما أنعم على العبد بنعمةٍ أعظم من كونه يشهد الله بالوحدانيَّة ولمحمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرسالة.

قال سفيان بن عُيَيْنَةَ: «ما أنعم الله على عباده بنعمةٍ أعظم من أن عرَّفهم لا إله إلا الله». رواه ابن أبي الدُّنيا في كتاب «الشُّكر»، والشَّهادة لمحمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرينتها. فينبغي أن يُذَكِّي العبد في قلبه جذوة الاعتناء بمعرفة هاتين الشَّهادتين عِلْمًا وَعَمَلًا، وأن يتحقَّق بهما زكاةً وصلحاءًا، وأن يعرف أن مدار سعادته ونجاته والآخرة هي هاتان الشَّهادتان.

وإنما يعظَّم من العلم: العلم الذي يُوَدِّي إلى هاتين الشَّهادتين، ومنه: دروس علم الاعتقاد؛ فإنَّ دروس العلم المذكور تَزُفُّ القلوب إلى تحقيق شهادة ألا إله إلا الله، وأنَّ محمَّدًا عبده ورسوله.

فينبغي أن يكون في قلب أحدنا اغتنام هذه المجالس في التَّرقِّي بتحقيق شهادة ألا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، وأنَّه كما يكون نَهْمُهُ في ابتغاء شهادات الدُّنيا، ينبغي

أن يكون نهمه أعظم في ابتغاء الشهادة لله بالوحدانية ولمحمدٍ صلى الله عليه وسلم بالرسالة.

